

الفصل التاسع

ابتسامات نبوية مع الرجال من الصحابة

- ١- ظاهر ثم جامع قبل التكفير .
- ٢- جامع في نهار رمضان وأخذ عرقاً من التمر .
- ٣- الصديق يضحك النبي ﷺ .
- ٤- رجل يجري خلف رأسه ولم يدركها .
- ٥- أصحابه ﷺ حريصون على الفتح .
- ٦- أسد الله لا يؤخذ فيئه .
- ٧- الشيطان يأكل ثم استقاء .
- ٨- إمام على جنابة .
- ٩- جنب يتمرغ في التراب .
- ١٠- يصوم على خيطين .
- ١١- بركة في دين من كلم الله كفاحاً .
- ١٢- يعفور يصرع بالنبي ﷺ ومعاذ بن جبل .
- ١٣- رقية بقطيع غنم .

ابتسامات نبوية مع الرجال من الصحابة

لم يعرف التاريخ رجلاً كان مع أصحابه كما كان النبي ﷺ ، ويؤكد الصحابة أن رسول الله ﷺ كان معهم كواحد منهم ، فهو يضحك ويضحك ، ويداعب ويلعب ، يدعى فيستجيب ، وينادي فيلبي ، ويقصد فلا يرد ، ويهدى إليه فيقبل ، ولا عجب إذا أن يدخل الغريب عليهم وفيهم رسول الله ﷺ فلا يعرفه ، فلا يملك إلا أن يقول : أيكم محمد^(١) .

ولهذا فقد حوت كتب الحديث كثيراً من ضحك النبي ﷺ مع الرجال من أصحابه ، وأذكر من هذه المواقف :

- ١- ظاهر ثم جامع قبل التكفير .
- ٢- جامع في نهار رمضان وأخذ عرقاً من التمر .
- ٣- الصديق يضحك النبي ﷺ .
- ٤- رجل يجري خلف رأسه ولم يدركها .
- ٥- أصحابه ﷺ حريصون على الفتح .
- ٦- أسد الله لا يؤخذ فيته .
- ٧- الشيطان يأكل ثم استقاء .
- ٨- إمام على جنابة .
- ٩- جنب يتمرغ في التراب .
- ١٠- يصوم على خيطين .
- ١١- بركة في دين من كلم الله كفاحاً .
- ١٢- يعفور يصرع بالنبي ﷺ ومعاذ بن جبل .
- ١٣- رقية بقطيع غنم .

(١) رواه البخاري في العلم (٦٣) عن أنس .

ظاهر ثم جامع قبل التكفير

عن ابن عباس رضي الله عنه أن رجلاً ظاهراً^(١) من امرأته فغشيها قبل أن يكفر ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له . فقال : « ما حملك على ذلك ؟ » قال : يا رسول الله رأيت بياض حجلها^(٢) في القمر فلم أملك نفسي أن وقعت^(٣) عليها . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأمره ألا يقربها حتى يكفر .^(٤)

قامت الحياة الدنيا على سنة الأزواجية والتزواج ، وهي سنة كونية في عالم الإنسان ، وعالم الحيوان ، وعالم النبات ، بل في عالم الجماد ، وقد قال سبحانه : ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (الذاريات: ٤٩).

ومن ثم فقد حارب الإسلام رهبانية السابقين لأنها تعارض الفطرة الكونية ، والفطرة الإنسانية ، والفطرة الربانية التي فطر الله الناس عليها ، وقد روي أن عثمان ابن مظعون قال : يا رسول الله ائذن لي في الاختصاص فقال له صلى الله عليه وسلم : « إن الله أبدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة^(٥) . » وقال صلى الله عليه وسلم : « من كان موسراً لأن ينكح ثم لم ينكح فليس مني^(٦) . » وهذا ما أوضحه أيضاً النبي للثلاثة رهط الذين تقالوا عبادة

(١) الظهار : مشتق من الظهر ، وهو قول الرجل لزوجته : أنت عليّ كظهر أمي ، وخص الظهر دون سائر الأعضاء لأنه محل الركوب غالباً . انظر : فقه السنة ، ٢ / ٢٦٤ .

(٢) خلخالها .

(٣) كناية عن الجماع .

(٤) رواه ابن ماجه في الطلاق (٢٠٦٥) وأبو داود في الطلاق (٢٢٢٣) والترمذي في الطلاق (١١٩٩) وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٦٨٠) .

(٥) رواه الطبراني في الكبير (٦٢/٦) وقال الهيثمي في المجمع : رواه الطبراني وفيه إبراهيم ابن زكريا وهو ضعيف (٤/٤٦٣) .

(٦) رواه الطبراني في الكبير (٣٦٦/٢٢) وفي الأوسط (٢٩٧/١) وعبد الرزاق في مصنفه (٦/١٦٨) وقال الهيثمي في المجمع : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وإسناده مرسل حسن كما قال ابن معين (٤/٤٦٢) وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب (١٢٠٧) .

النبي ﷺ ، فلما علم النبي بما أُلزموا أنفسهم به قال : « أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ؛ لكنني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني »^(١).

والظهار كان من الأمور التي درج عليها العرب قبل الإسلام ، وكان الرجل إذا أرد أن يعاقب امرأته قال لها : أنت عليّ كظهر أمي ، وبهذه اللفظة تبقى المرأة معلقة ، فلا هي زوجة لها ما لها من الحقوق وعليها ما عليها من الواجبات ؛ ولا هي حرة مطلقة فتجد لها زوجاً آخر ينجيها من هذا الجحيم .

ولما جاء الإسلام كان الصحابة يتعاملون على ما درجوا عليه من المعاملات ، فإن رأى النبي فيه مخالفة نبه عليها وحذر منها ، وكان أولظهار في الإسلام هوظهار أوس بن الصامت من خولة بنت ثعلبة وفيهما نزل صدر سورة المجادلة .

وصاحب الظهار الذي في حديثنا هو : سلمة بن صخر ، ويبدو أنه أراد أن يستخدم الظهار كزاجر له عن انتهاك حرمة نهار رمضان ، ولكنه لم يفلح ، فحدث ما قصه علينا .

وقد عالج النبي ﷺ ما وقع فيه الصحابي من الخطأ بأيسر الطرق وأسهلها ، ولم يمنع النبي ﷺ كبر المعصية من أن يضحك ، ويبدو أن ضحكه ﷺ إنما كان من صراحة الرجل حين قال : فلم أملك نفسي أن وقعت عليها .

وقد جاءت هذه القصة بروايات متعددة ، منها ما جاء عند أبي داود : فعن سلمة ابن صخر قال : كنت امرأً أصيب من النساء ما لا يصيب غيري ، فلما دخل شهر رمضان خفت أن أصيب من امرأتي شيئاً يتابع بي حتى أصبح ، فظاهرت منها حتى ينسلخ شهر رمضان ، فبينما هي تخدمني ذات ليلة إذ تكشف لي منها شيء ، فلم ألبث أن نزوت عليها^(٢) ، فلما أصبحت خرجت إلى قومي فأخبرتهم الخبر .

(١) رواه البخاري في النكاح (٥٠٦٣) ومسلم في النكاح (١٤٠١) .

(٢) كناية عن الجماع .

وقلت : امشوا معي إلى رسول الله ﷺ ، قالوا لا والله ، فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : أنت بذاك يا سلمة ؟ قلت : أنا بذاك يا رسول الله مرتين ، وأنا صابر لأمر الله ، فاحكم في ما أراك الله ، قال : حرر رقبة . قلت : والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها ، وضربت صفحة^(١) رقبتي ، قال : فصم شهرين متتابعين . قال : وهل أصبت الذي أصبت إلا من الصيام ، قال : فأطعم وسقا من تمر بين ستين مسكيناً ، قلت : والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشين^(٢) ، ما لنا طعام . قال : فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك ، فأطعم ستين مسكيناً وسقا من تمر ، وكل أنت وعيالك بقيتها ، فرجعت إلى قومي فقلت : وجدت عندكم الضيق وسوء الرأي ، ووجدت عند النبي ﷺ السعة وحسن الرأي ، وقد أمرني أو أمر لي بصدقتم^(٣) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- أن الظهار المؤقت كالظهار المطلق .
- ٢- التحاكم إلى شرع الله عند الخطأ ، والسؤال عن حكم الشرع فيما يجد من الأمور .
- ٣- التسليم لحكم الله .
- ٤- أن السعة كل السعة في حكم الله ؛ ومهما كان من أمر فإن اليسر والرحمة في شرع الله .

(١) جانب العنق .

(٢) جانعين .

(٣) رواه أحمد في المسند (١٦٤٢١) وقال محققو المسند : حديث صحيح بطرقه وشواهده ، ورواه الترمذي (٣٢٩٩) وأبو داود (٢٢٢٣) وابن ماجه (٢٠٦٥) وذكره الألباني في صحيح أبي داود (١٩٣٣) .

جامع في نهار رمضان وأخذ عرقاً من التمر

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل ، فقال : هلكت ، قال : ولم؟ قال : وقعت على أهلي^(١) في رمضان ، قال : « فأعتق رقبة ». قال ليس عندي ، قال : « فصم شهرين متتابعين ». قال : لا أستطيع . قال : « فأطعم ستين مسكيناً » ، قال : لا أجد . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق^(٢) فيه تمر فقال : « أين السائل ؟ » قال ها أنا ذا ، قال : « تصدق بهذا » ، قال : على أحوج منا يا رسول الله ؟ فوالذي بعثك بالحق ما بين لابتيها^(٣) أهل بيت أحوج منا ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه وقال : « فأنتم إذا »^(٤) .

لقد شاء الله سبحانه أن يعبد ، وكان قدره سبحانه أن لا يعبد إلا بما شرع ، وقد راعى الإسلام النفس البشرية وتقلبها ، ومن هنا فقد نوع الحق جل جلاله في العبادات ، فهناك عبادات قولية ، وأخرى فعلية ، وثالثة مالية ، ورابعة تجمع بين هذا وذاك .

ويعد الصيام عبادة من نوع خاص فهو عبادة بالكف أو المنع ، ولهذا فإن الصائم في يومه إنما يطالب بالكف عن الطعام والشراب والشهوة ، فضلاً عن الكلام الفاحش ، والألفاظ البذيئة ، والأخلاق السيئة ، والمعاملات الفاسدة .

وهذا الحديث شبيه بحديث سلمة بن صخر الذي ظاهر من زوجته ، وقد تقدم ذكره ، وصاحب القصةين مختلفان ، وليسوا شخصاً واحداً كما توهم البعض حيث قالوا : إنه سلمة بن صخر في الواقعتين ، في الجماع من الظهار ، والجماع في رمضان . قال الحافظ في الفتح : والظاهر أنهما واقعتان ، فإن قصة المجامع في

(١) كناية عن الجماع .

(٢) وعاء يصنع من الخوص تكال به الأشياء .

(٣) أرض بها حجارة سوداء .

(٤) رواه البخاري في الصوم (١٩٣٦) ومسلم في الصيام (١١١١) .

حديث الباب أنه كان صائماً كما سيأتي ، وفي قصة سلمة بن صخر أن ذلك كان ليلاً فافترقا ، ولا يلزم من اجتماعهما في كونهما من بني بياضة ، وفي صفة الكفارة ، وكونها مرتبة ، وفي كون كل منهما كان لا يقدر على شيء من خصالها اتحاد القصتين^(١).

والحق : أن التعامل مع الناس فن ، والدعوة إلى الله فن ، وتحبيب الله في دين الله فن ، وعدم تبييس الناس من شرع الله فن ؛ وهكذا كان النبي ﷺ يتعامل مع الناس. إن الداعية أشبه ما يكون بطبيب يطب للناس قلوبهم ، ويشفي بحلو كلامه أمراضهم ، ويذهب ببشاشة وجهه أسقامهم ، ويزيل بجميل سمته ما أهمهم . إن أصحاب الذنوب مرضى ، والدعاة أطباؤهم ، فكيف إذا كان الطبيب مسبب المرض ، أو مضاعفا له ، أو ناقل العدوى ؟

إن هذا الموقف وكيفية علاجه ؛ يجعل المرء يفكر في هدي النبي ﷺ في دعوته ، وكيف كان ﷺ يعامل العصاة والمذنبين ، إنه يعاملهم بما يتناسب مع الموقف ، وتلك حكمة الداعية الأول ﷺ .

كما أن التعرض للفتوى ليس كلاً مباحاً يلججه كل من هب ودب دون قيد أو شرط ؛ ولكن له شروط وآداب ، ومن هذه الشروط ما أجمله ابن القيم - رحمه الله - في كتابه إعلام الموقعين فقال : ولما كان التبليغ عن الله سبحانه يعتمد العلم بما يبلغ ، والصدق فيه ، لم تصلح مرتبة التبليغ بالرواية والفتيا إلا لمن اتصف بالعلم والصدق ؛ فيكون عالماً بما يبلغ ، صادقاً فيه ، ويكون مع ذلك حسن الطريقة ، مرضي السيرة ، عدلاً في أقواله وأفعاله ، متشابه السر والعلانية في مدخله ومخرجه وأحواله ؛ وإذا كان منصب التوقيع عن الملوك بالمحل الذي لا يُنكر فضله ، ولا يجهل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنيات ، فكيف بمنصب التوقيع عن رب الأرض والسموات ؟

(١) انظر : فتح الباري ، ١٦٤/٤ .

فحقيق بمن أقيم في هذا المنصب أن يُعدَّ له عُدتَه ، وأن يتأهب له أُهبتَه ، وأن يعلم قَدْرَ المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون في صدره حرج من قول الحق والصّدق به ؛ فإن الله ناصرُه وهاديه ^(١) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- كون الصحابة بشر يصيبون ويخطئون ، وفي خطئهم وتصويبهم تشريع لنا .
- ٢- حساسية نفوس الصحابة وجواز التحصر على مصيبة الدين . جاء في رواية (وهو ينتف شعره ، يدق صدره ، ويقول : هلك الأبعد) وفي رواية (يلطم وجهه) وفي ثالثة (يدعو ويله) وفي رابعة (ويحشي على رأسه التراب) ، واستدل بهذا على جواز هذا الفعل والقول ممن وقعت له معصية ، ويفرق بذلك بين مصيبة الدين والدنيا ، فيجوز في مصيبة الدين لما يشعر به الحال من شدة الندم وصحة الإقلاع .
- ٣- واستدل بهذا على أن من ارتكب معصية لا حد فيها وجاء مستفتياً أنه لا يعزر ، لأن النبي ﷺ لم يعاقبه مع اعترافه بالمعصية ^(٢) .

الصديق يُضحك النبي ﷺ

عن جابر بن عبد الله ؓ قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم ، قال : فأذن لأبي بكر فدخل ، ثم أقبل عمر ، فاستأذن ، فأذن له فوجد النبي ﷺ جالساً حوله نساؤه واجماً ^(٣) ساكتاً ، قال : فقال : لأقولن شيئاً أضحك النبي ﷺ فقال : يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة

(١) انظر : إعلام الموقعين ، ابن القيم ، ١/ ٣٧ ، ٣٨ ، مكتبة ابن تيمية ، ط ١٩٨٨ .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٤/ ١٦٥ .

(٣) مهموماً حزيناً .

سألني النفقة فقلت إليها فوجأت^(١) عنقها فضحك رسول الله ﷺ وقال : « هُنَّ حولي كما ترى يسألني النفقة ». فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها ، وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها ، كلاهما يقول : تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده ؟ فقلن : والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئا أبداً ليس عنده ، ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين ، ثم نزلت عليه هذه الآية : ﴿ يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ قُلُوبًا لِّأَزْوَاجِكَ ﴾ (الأحزاب: ٢٨) حتى بلغ ﴿ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ (الأحزاب: ٢٩). قال : فبدأ بعائشة فقال : يا عائشة إني أريد أن أعرض عليك أمراً ، أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك ، قالت : وما هو يا رسول الله ؟ فتلا عليها الآية . قالت : أفيك يا رسول الله أستشير أبوي ؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة ، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت ، قال : « لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها ؛ إن الله لم يبعثني معنتاً^(٢) ولا متعنتاً^(٣) ، ولكن بعثني معلماً ميسراً^(٤) . »

يَصُور هذا الحديث صورة حية ، ومشهداً واقعياً من حياة النبي ﷺ وأزواجه ، كما أنه يصور الطبيعة البشرية التي كان عليها أصحاب النبي ﷺ وأزواجه ، وقد يحاول البعض أن يرفع أصحاب النبي ﷺ فوق مقام البشر ، أو يتوهم لهم العصمة ؛ فقد يستبعد عنهم الخطأ ، ويدفع عنهم الذنب ، ويستحيل عليهم ما يبدر منهم من جراء هذا الطبيعة البشرية ، وهذا خطأ فادح ، وفهم خاطئ .

إن الحادثة تقص علينا نبأ أزواج النبي ﷺ وقد جئن يطلبن من النبي ﷺ التوسعة في النفقة ، والحبوحة في العيش ، والرغد في الحياة ، وهذه طبيعة بشرية ، جبل عليها البشر ، وفطر عليها الناس ، ولكن رسول الله ﷺ أراد لهؤلاء أمراً آخر ، أراد لهن الله ورسوله والدار الآخرة ، أما متاع الدنيا ، أما زخرف الحياة ، فهذا وإن لم يحرمه الرسول ﷺ إلا أنه ليس طريقه ، وليس همه وغايته .

(١) ضربها أو طعنها .

(٢) مشدداً .

(٣) طالباً زلة الناس .

(٤) رواه مسلم في الطلاق (١٤٧٨) .

يقول صاحب الظلال : يصور لنا هذا الحادث حقيقة حياة رسول الله والذين عاشوا معه واتصلوا به . وأجمل ما في هذه الحقيقة أن تلك الحياة كانت حياة إنسان وحياة ناس من البشر ؛ لم يتجردوا من بشريتهم ومشاعرهم وسماتهم الإنسانية ، مع كل تلك العظمة الفريدة البالغة التي ارتفعوا إليها ؛ ومع كل هذا الخلوص لله والتجرد مما عداه . فالمشاعر الإنسانية والعواطف البشرية لم تمت في تلك النفوس . ولكنها ارتفعت ، وصفت من الأوشاب . ثم بقيت لها طبيعتها البشرية الحلوة ، ولم تعوق هذه النفوس عن الارتفاع إلى أقصى درجات الكمال المقدر للإنسان .

وكثيرا ما نخطئ نحن حين نتصور للنبي ولصحابته ﷺ صورة غير حقيقية ، أو غير كاملة ، نجردهم فيها من كل المشاعر والعواطف البشرية ، حاسين أننا نرفعهم بهذا ونزهمهم عما نعدده نحن نقصا وضعفا!

وهذا الخطأ يرسم لهم صورة غير واقعية ، صورة ملفعة بهالات غامضة لا تتين من خلالها ملامحهم الإنسانية الأصلية . ومن ثم تنقطع الصلة البشرية بيننا وبينهم . وتبقى شخوصهم في حسنا بين تلك الهالات أقرب إلى الأطياف التي لا تلمس ولا تتماسك في الأيدي! ونشعر بهم كما لو كانوا خلقا آخر غيرنا . . ملائكة أو خلقا مثلهم مجرداً من مشاعر البشر وعواطفهم على كل حال! ومع شفافية هذه الصورة الخيالية فإنها تبعدهم عن محيطنا ، فلا نعود نتأسى بهم أو نتأثر . بأسا من إمكان التشبه بهم أو الإقتداء العملي في الحياة الواقعية . وتفقد السيرة بذلك أهم عنصر محرك ، وهو استجاشة مشاعرنا للأسوة والتقليد . وتحل محلها الروعة والانهار ، اللذان لا ينتجان إلا شعوراً مبهماً غامضاً سحرياً ليس له أثر عملي في حياتنا الواقعية . . ثم نفقد كذلك التجاوب الحي بيننا وبين هذه الشخصيات العظيمة . لأن التجاوب إنما يقع نتيجة لشعورنا بأنهم بشر حقيقيون ، عاشوا بعواطف ومشاعر وانفعالات حقيقية من نوع المشاعر والعواطف والانفعالات التي نعانيها نحن . ولكنهم هم ارتقوا بها وصفوها من الشوائب التي تخالج مشاعرنا^(١) .

(١) انظر : في ظلال القرآن ٥/٢٨٥٦ .

وأحسب أن قول عائشة رضي الله عنها : « لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت » يوحى بمدى حب عائشة لرسول الله ، ومدى استعلاها للاستئثار برسول الله ، ولكن الرسول المعلم ، والمعلم الرسول ، والزوج الحاني ، يأبى إلا أن يكون مقسطاً عادلاً ، وسهلاً ميسراً ، لذا قال لعائشة : « إن الله لم يعثني معنتاً ولا متعنتاً ؛ ولكن بعثني معلماً ميسراً ».

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- فيه أن شدة الوطأة على النساء مذموم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بسيرة الأنصار في نسائهم وترك سيرة قومه .
- ٢- وفيه تأديب الرجل ابنته وقرابته بالقول لأجل إصلاحها لزوجها .
- ٣- وفيه الصبر على الزوجات والصفح عما يقع منهن من زلل .
- ٤- وفيه أن للإمام أن يحتجب عن بطائنه وخاصته ثم الأمر بطرده من جهة أهله حتى يذهب غيظه ، ويخرج إلى الناس وهو منبسط .
- ٥- وفيه الرفق بالأصهار والحياء منهم إذا وقع للرجل من أهله ما يقتضي معاتبهم .
- ٦- وفيه أن كل لذة أو شهوة قضاها المرء في الدنيا فهو استعجال له من نعيم الآخرة ، وأنه لو ترك ذلك لادخر له في الآخرة .
- ٧- وفيه أن المرء إذا رأى صاحبه مهموما استحب له أن يحدثه بما يزيل همه ، ويطيب نفسه .^(١)

رجل يجري خلف رأسه ولم يدركها

عن جابر رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله رأيت في المنام كأن رأسي قطع ، قال فضحك النبي صلى الله عليه وسلم وقال : « إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به الناس »^(٢).

(١) انظر : فتح الباري ، ٢٩٠/٩ وما بعدها .

(٢) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٨) .

وفي رواية عند الحارث في مسنده : عن أبي مجلز قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إنني رأيت في المنام أن رأسي قطع ، وأني جعلت أنظر إليه ، قال : فضحك رسول الله ﷺ ، ثم قال بأي عين كنت تنظر إلى رأسك إذا قطع ؟ قال : فلم يلبث إلا قليلاً حتى توفي . قال : فأولوا قطع رأسه موت النبي ﷺ ، ونظره اتباعه سنته .

وفي رواية عن جابر أيضاً قال : أتى النبي ﷺ رجل وهو يخطب فقال : يا رسول الله رأيت البارحة فيما يرى النائم كأن عنقي ضربت ، وسقط رأسي فاتبعته فأخذته فأعدته ، فقال رسول الله ﷺ : « إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدثن به الناس »^(١).

لقد تعرض القرآن الكريم في ثنايا عرضه لقصص الأنبياء لعدد من الرؤيا ، منها : رؤيا إبراهيم ﷺ ، ورؤيا يوسف ﷺ ، ورؤيا عزيز مصر إلى غير ذلك .

ولقد اعتبر العلماء الرؤيا وحياً صادقاً بشرطين :

(١) أن يراها نبي كما في قصة الخليل ﷺ .

(٢) أو يقرها نبي كما في قصة مشروعية الأذان .

وقد كان ﷺ يؤول الرؤيا لأصحابه ، ويسألهم عما رأوا في منامهم ، فعن سمرة ابن جندب قال : كان ﷺ إذا صلى صلاة أقبل علينا بوجهه فقال : « من رأى منكم الليلة رؤيا »^(٢) . ثم يأخذ النبي ﷺ يؤول الرؤيا ، ويوجه صاحبها .

وقبل خروج النبي لغزوة أحد ؛ كان قد رأى رؤيا فقصها عليهم وأولها ، ففي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال : « رأيت في المنام أنني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل ، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر ، فإذا هي المدينة يثرب ، ورأيت في رؤياي هذه : أنني هزرت سيفاً فانقطع صدره ، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد ، ثم هزرته بأخرى فعاد أحسن ما كان ، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح

(١) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٨) .

(٢) رواه البخاري في الجنائز (١٣٨٦) .

واجتماع المؤمنين ، ورأيت فيها بقرا ، والله خير ، فإذا هم المؤمنون يوم أحد ، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر»^(١).

وذكر ابن هشام في سيرته أن رسول الله ﷺ قال : إني قد رأيت والله خيرا ، رأيت بقرا ، ورأيت في ذباب سيفي ثلما ، ورأيت أني أدخلت يدي في درع حصينة ، فأولتها المدينة .

وقال : وحدثني بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قال : رأيت بقرا لي تذبح . قال : فأما البقر فهي ناس من أصحابي يقتلون ، وأما الثلم الذي رأيت في ذباب سيفي فهو رجل من أهل بيتي يقتل^(٢) .

ولقد شغلت الرؤيا رجلا مثل عبد الله بن عمر ، حتى تمنى أن يرى رؤيا تظمئن قلبه ، ولا يعبرها له إلا رسول الله ﷺ ، يقول ابن عمر : إن رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله ﷺ ، فيقصونها على رسول الله ﷺ ، فيقول فيها رسول الله ﷺ ما شاء الله ، وأنا غلام حديث السن ، وبيتي المسجد قبل أن أتكح ، فقلت في نفسي : لو كان فيك خير لرأيت مثل ما يرى هؤلاء ، فلما اضطجعت ليلة قلت : اللهم إن كنت تعلم في خير فأرني رؤيا ، فبينما أنا كذلك إذ جاءني ملكان ، في يد كل واحد منهما مقمعة من حديد ، يقبلان بي إلى جهنم ، وأنا بينهما أدعو الله : اللهم أعوذ بك من جهنم ، ثم أراني لقيني ملك في يده مقمعة من حديد ، فقال : لم ترع ، نعم الرجل أنت ، لو تكثر الصلاة . فانطلقوا بي حتى وقفوا بي على شفير جهنم ، فإذا هي مطوية كطي البئر ، لها قرون كقرون البئر ، بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد ، وأرى فيها رجلا معلقين بالسلاسل ، رؤوسهم أسفلهم ، عرفت فيها رجلا من قريش ، فانصرفوا بي عن ذات اليمين . فقصصتها على حفصة ، فقصصتها حفصة على

(١) رواه البخاري في المغازي (٤٠٨٢) ومسلم في الرؤيا (٢٢٧٢) عن أبي موسى .

(٢) انظر : السيرة النبوية ، ابن هشام ، ٨/٤ .

رسول الله ﷺ ، فقال رسول الله ﷺ : « إن عبد الله رجل صالح » . فقال نافع : لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة .^(١)

وكان ﷺ يستمع إلى تأويل أصحابه ، فيقرهم على ما أصابوا فيه ويصحح لهم ما أخطأوه . ومن ذلك ما رواه مسلم أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال : إن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني أرى الليلة ظلة تنطف السمن والعسل . فأرى الناس يتكفون منها بأيديهم . فالمستكثر والمستقل . وأرى سبياً واصلاً من السماء إلى الأرض . فأراك أخذت به فعلوت . ثم أخذ به من بعدك فعلا . ثم أخذ به رجل آخر فعلا . ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به . ثم وصل له فعلا . قال أبو بكر : يا رسول الله بأبي أنت . والله لتدعني فلاعبرنها . قال رسول الله ﷺ : « اعبرها » قال أبو بكر : أما الظلة فظلة الإسلام . وأما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن . حلاوته ولينه ، وأما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل . وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فالحق الذي أنت عليه . تأخذ به فيعليك الله به ، ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به . ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به . ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به . فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت أصبت أم أخطأت ؟ قال رسول الله ﷺ « أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً » قال : فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي أخطأت ؟ قال « لا تقسم » .^(٢)

وتنقسم الرؤيا إلى ثلاثة أقسام بينها النبي ﷺ قائلاً : « الرؤيا ثلاث : حديث النفس ، وتخويف من الشيطان ، وبشرى من الله ؛ فإذا رأى شيئاً يكرهه فلا يقصه على أحد ، وليقم فليصل »^(٣) .

(١) رواه البخاري في التعبير (٧٠٢٨) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٧٩) .

(٢) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٩) عن ابن عباس .

(٣) رواه البخاري في التعبير (٧٠١٧) .

وفي رواية قال ﷺ: « إذا اقترب الزمان لم تكدر رؤيا المسلم تكذب . وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثا . ورؤيا المسلم جزء من خمسة وأربعين جزءا من النبوة والرؤيا ثلاثة : فالرؤيا الصالحة بشرى من الله . ورؤيا تحزين من الشيطان . ورؤيا مما يحدث المرء نفسه ^(١) .»

وقد عدّ النبي ﷺ الرؤيا الصالحة من بقايا النبوة كما في صحيح البخاري : « لم يبق من النبوة إلا المبشرات قالوا : وما المبشرات ؟ قال : الرؤيا الصالحة » ^(٢) .

كما علمنا النبي ﷺ كيف نتعامل مع الرؤيا المفزعة المخيفة فأخبر كما في صحيح مسلم : « أن ينفث عن يساره ثلاثاً ، وأن يستعيذ بالله من شرها » ^(٣) .
وفي رواية : « ولا يحدث بها أحد فإنها لا تضره » ^(٤) .

وفي رواية : « فليصق عن يساره ، وليستعد بالله من الشيطان ثلاثاً ، وليتحول عن جنبه الذي كان عليه » ^(٥) .

ويؤخذ من هذه الروايات ما يلي :

- ١- أن يستعيذ بالله من الشيطان .
- ٢- أن يستعيذ بالله من شر الرؤيا .
- ٣- أن ييصق على يساره ثلاثاً .
- ٤- أن يتحول عن جنبه الذي كان عليه .
- ٥- ألا يحدث بها أحد .
- ٦- أن يصلي إذا أراد .

(١) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٣) عن أبي هريرة .

(٢) رواه البخاري (٦٩٩٠) .

(٣) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦١) .

(٤) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦١) .

(٥) رواه مسلم في الرؤيا (٢٢٦٢) .

وينبغي أن ندرك أن دين الله قد تم ، وأن المنامات والرؤى الآن لا تثبت حكماً ، ولا تنفي شرعاً ، وقد ذكر ابن حزم في كتابه المحلى احتجاج البعض على منع الصائم القبلة لخبر ابن عمر : أن عمر قال : رأيت رسول الله ﷺ في المنام فرأيت أنه لا ينظرني فقلت : يا رسول الله ما شأني ؟ فقال : « ألسنت تقبل وأنت صائم ؟ » قال : عمر : قلت : فوالذي بعثك بالحق لا أقبل بعدها وأنا صائم .

قال ابن حزم معقّباً على هذا الخبر : الشرائع لا تؤخذ بالمنامات ، ولا سيما وقد أفتى رسول الله ﷺ عمر في اليقظة بإباحة القبلة للصائم ، فمن الباطل أن ينسخ ذلك في المنام ميتاً نعوذ بالله من هذا . ويكفي من هنا كله أن عمر بن حمزة لا شيء .^(١)

وفي الحديث الذي معنا أراد النبي ﷺ ألا ينشغل هذا الرجل وأمثاله بالأعيب الشيطان ، فإن الشيطان إذا عجز عن إغواء المؤمن بأي نوع من أنواع المعصية شغله بالإكثار من المباحات ، وإن عجز عن ذلك في اليقظة شغله بغيرها ولو في المنام ، ومن ثم فقد ضحك النبي ﷺ من حال هذا الرجل لخوفه من رؤياه وانشغاله بها ، ومن ثم قال له النبي ﷺ : « بأي عين كنت تنظر » .

وأمر آخر ينبغي التنبيه عليه : وهو أن الرؤيا أيما كانت ينبغي أن لا تكون مخدراً للناس ، أو مدعاة إلى التواكل أو الكسل ، أو الركون إلى الدعة والراحة ، وإنما ينبغي أن تكون هذه الرؤيا إن كانت صالحة أن تكون دافعة للعمل ، مغيرة للواقع ، حافظاً للتغيير .

قال النووي : قال المازري : يحتمل أن النبي ﷺ علم أن منامه هذا من الأضغاث بوحى ، أو بدلالة من المنام دلته على ذلك ، أو على أنه من المكروه الذي هو من تحزين الشياطين^(٢) .

(١) انظر : المحلى ، ٤ / ٣٤٢ .
(٢) انظر : شرح النووي ، ١٥ / ٢٧ .

وقد يحاول البعض أن يري عينه ما لم تره ، فيحدث الناس كما يحدثونه ، وهذا من أكذب الكذب ، وأقرى القرى ، لذا قال النبي ﷺ : « من تحلم كاذباً كلف يوم القيامة أن يعقد بين شعرتين ولن يعقد بينهما »^(١) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- سماع النبي ﷺ من أصحابه وتجاوبه معهم .
- ٢- مشروعية قصّ الرؤى ما لم تكن أضغاثا .
- ٣- ضرورة الانشغال بالنافع بعيدا عما لا فائدة منه .
- ٤- اهتمام النبي ﷺ بالواقع وتربية أصحابه على ذلك .

أصحابه ﷺ حريصون على الفتح

عن عبد الله بن عمر قال : لما حاصر رسول الله ﷺ الطائف فلم ينل منهم شيئا ، قال : « إنا قافلون إن شاء الله » . فنقل عليهم ، وقالوا : نذهب ولا نفتحه . فقال : « اغدوا على القتال » . فغلبوا فأصابهم جراح . فقال : « إنا قافلون غدا إن شاء الله » . فأعجبهم ، فضحك النبي ﷺ وقال : سفيان مرة : فتبسم^(٢) .

الجهاد في سبيل الله ذروة سنام الإسلام ، وهو ركن ركين من أركان هذا الدين ، لا يتركه قوم إلا ألقى الله في قلوبهم الرهن ، وقذف في قلوبهم الرعب ، ونزع المهابة من قلوب أعدائهم ، وسلط الله عليهم أعدائهم ، فیسومونهم سوء العذاب ، فإن أمسكوا سيوفهم ، وصفوا صفوفهم ، وجيشوا جيوشهم ، وغيروا ما بأنفسهم غير الله ما بهم ، ونصرهم على عدوهم .

(١) رواه الترمذي في الرؤيا (٢٢٨٤) وقال : حديث حسن ، وذكره الألباني في صحيح الجامع (٦١٣٩) .

(٢) رواه البخاري في المغازي (٤٣٢٥) ومسلم في الجهاد (١٧٧٨) .

ولقد ربي النبي ﷺ أصحابه على حب الغزو والجهاد ، حتى كان الواحد منهم إن غاب عن معركة ندم ، وإن تركه شرف الجهاد في غزوة حزن ، ولم يكن غزوهم لمال يجمع ، أو لدنيا تصاب ، ولا لنهم يشبع ، ولكن طاعة الله ، وحرصاً على الشهادة في سبيل الله .

وإنك لتجد العجب العجاب من حرص أصحاب النبي ﷺ على الجهاد والغزو في سبيل الله تعالى ، حتى إن الولد وأباه ليستهما ويضربا قرعة فيما بينهما ؛ وهذا ما حدث بين سعيد بن خيثمة رضي الله عنه وبين أبيه في غزوة بدر كما ذكر ذلك ابن حجر في كتابه الإصابة قال : « استهم يوم بدر سعد بن خيثمة وابنه سعيد ، فخرج سهم سعد فقال له أبوه : يا بني آثرني اليوم . فقال سعد : يا أبت لو كان غير الجنة فعلت فخرج سعد إلى بدر فقتل بها ، وقتل أبوه خيثمة يوم أحد »^(١) .

ولقد كان أحدهم يتمنى من الله الشهادة ، ويحدد قتلته بدعائه لربه ، وهذا كان من عبد الله بن جحش وسعد بن أبي وقاص يوم أحد ؛ فقال عبد الله لسعد : ادع . فدعا سعد ثم آمن عبد الله ، ثم دعا عبد الله بن جحش رضي الله عنه يقول : يا رب إذا لقيت العدو غدا فلقني رجلاً شديداً بأسه شديداً حرده أقاتله فيك ، ويقتلني ثم يأخذني فيجدع أنفي وأذني ، فإذا لقيتك غداً قلت : يا عبد الله من جدع أنفك وأذنك ؟ فأقول فيك وفي رسولك . فتقول : صدقت . قال سعيد : لقد لقيته آخر النهار وإن كلاهما وأذنه لمعلقتان في خيط^(٢) .

وقد يضع الله عن أحدهم الحكم الشرعي لعنر به كما في الجهاد لمرض أو لعمى أو لمرج ، لكن أحدهم يأبى إلا أن يكون مجاهداً ليحظى بالشهادة عند الله ، وهذا عمرو بن الجموح وكان أعرجاً ويتقدم أربعة من أولاده في صفوف المجاهدين ، ويتقدم هو الآخر ، ويحاول بنوه منعه ؛ لكنه يذهب إلى النبي ﷺ شاكياً أولاده فيقول النبي ﷺ : « أما أنت فقد وضع الله عنك الجهاد ، ويقول لبيه :

(١) انظر : الإصابة ، ابن حجر العسقلاني ، ٥٦/٣ .

(٢) انظر : زاد المعاد ، ٢١٢/٣ .

وما عليكم أن تمنعوه . فيقول : يا رسول الله إني أريد أن أطأ بعرجتي الجنة . وقد ذكر صاحب الإصابة أنه قتل يوم أحد فمر عليه النبي ﷺ فقال : « إني أراك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة »^(١).

والحديث الذي معنا يذكرنا بحصار الطائف ، ذكر ابن كثير في حصار الطائف قال : قال الواقدي عن أبي هريرة قال : لما مضت خمس عشرة من حصار الطائف استشار رسول الله نوفل بن معاوية الدنلي ، فقال : يا نوفل ما ترى في المقام عليهم؟ قال : يا رسول الله ثعلب في جحر ، إن أقمت عليه أخذته ، وإن تركته لم يضررك .

قال ابن إسحاق : وقد بلغني أن رسول الله ﷺ قال لأبي بكر وهو محاصر ثقيفاً : « يا أبا بكر إني رأيت أني أهديت لي قبعة مملوءة زبداً فنقرها ديك فهراق ما فيها » ، فقال أبو بكر : ﷺ ما أظن أن تدرك منهم يوماً هذا ما تريد . فقال رسول الله ﷺ : « وأنا لا أرى ذلك » ، قال : ثم إن خولة بنت حكيم السلمية - وهي امرأة عثمان بن مظعون - قالت يا رسول الله : أعطني إن فتح الله عليك حلي بادية بنت غيلان بن سلمة أو حلي الفارعة بنت عقيل ، وكانت من أحلى نساء ثقيف ، فذكر أن رسول الله ﷺ قال لها : « وإن كان لم يؤذن في ثقيف يا خويلة ؟ » فخرجت خولة فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب فدخل على رسول الله ، فقال : يا رسول الله ما حديث حدثتني خولة زعمت أنك قلتها ؟ قال : « قد قلتها » . قال أو ما أذن فيهم ؟ قال : « لا » ، قال : أفلا أؤذن بالرحيل ؟ قال : بلى ، فأذن عمر بالرحيل^(٢).

لقد كان الإذن بالرحيل هنا بعد مدة طويلة من الحصار ، استمر كما يذكر ابن كثير نقلاً عن ابن إسحاق : ثلاثين ليلة أو قريباً من ذلك ثم انصرفوا عنهم^(٣).

(١) انظر : الإصابة ، ٢٩١ / ٤ .

(٢) انظر : البداية والنهاية ، ٣٥٠ / ٤ .

(٣) انظر : البداية والنهاية ، طبعة دار الكتب العلمية بيروت ، ٣٥٠ / ٤ .

ولم تكن مدة الحصار هذه مجرد حصار فقط ، وإنما كان حصارا تتحدث فيه النبال والسهام ، يقول جابر رضي الله عنه واصفا حال الصحابة : إنهم قالوا يا رسول الله أحرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم ، فقال : « اللهم اهد ثقيفاً »^(١) .

ولهذا أمر النبي أصحابه بالرحيل ، ويعلى النوي هذا الأمر فيقول : إنه رضي الله عنه قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره ، وشدة الكفار الذين فيه وتقويتهم بحصنهم ، مع أنه رضي الله عنه علم أو رجى أنه سيفتحه بعد هذا بلا مشقة كما جرى ، فلما رأى حرص أصحابه على المقام والجهاد أقام وجد في القتال ، فلما أصابتهم الجراح رجع إلى ما كان قصده أولاً من الرفق بهم ، وفرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة ولعلمهم نظروا فعلموا أن رأي النبي رضي الله عنه أبرك وأنفع ، وأحمد عاقبة ، وأصوب من رأيهم ، فوافقوا على الرحيل وفرحوا ، فضحك النبي رضي الله عنه تعجباً من سرعة تغير رأيهم والله أعلم^(٢) .

ولما أمر النبي رضي الله عنه أصحابه بالرحيل وعزّ عليهم الرجوع دون فتح ونصر ، فأرادوا البقاء حتى يقضي الله لهم بالنصر والظفر ، ولكن النبال أحرقتهم ، فأمرهم النبي رضي الله عنه بالعودة والرجوع ، داعياً الله أن يهدي ثقيف ، فلما أخبرهم واقفه ولم يراجعوه كما كان من ذي قبل .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- حرص الصحابة رضي الله عنهم على الجهاد والغزو في سبيل الله .
- ٢- حرص النبي رضي الله عنه على سلامة أصحابه وشفقته عليهم .
- ٣- وأجمل ما في هذا أن النبي رضي الله عنه نزل على رأي أصحابه في استمرار الغزو والقتال ، فلما رأى ما رأى من تحصن القوم دعا أصحابه ثانية إلى الرجوع فأعجبوا ، فلم يلقِ النبي رضي الله عنه بلائمة ، ولم يظهر النبي رضي الله عنه لهم غضباً ، وإنما ضحك ، وذلك لسرعة تغير رأيهم كما قال الإمام النووي .

(١) رواه الترمذي في المناقب (٣٩٤٢) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٤٩٦) وضعفه الألباني في فقه السيرة (٣٩٨) .
(٢) انظر : شرح النووي ، ١٢٤ / ١٢ .

أسد الله لا يؤخذ فيئه

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين : « من قتل كافراً فله سلبه » فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلاً وأخذ أسلابهم ، قال : وقال أبو قتادة : يا رسول الله ضربت رجلاً على جبل العاتق^(١) وعليه درع^(٢) فأجهضت عنه^(٣) فانظر من أخذها ؟ فقام رجل فقال : أنا أخذتها فأرضه منها وأعطيتها ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت ؛ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : لا والله ؛ لا يفيتها^(٤) الله على أسد من أسده ويعطيها . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : « صدق عمر^(٥) » .

من أحكام الجهاد: السلب وهو: ما وجد مع المقتول من السلاح وعدة الحرب ، وكذلك ما يتزين به للحرب ، أما ما كان معه من جواهر ونقود فهو غنيمة^(٦) .

وقصة أبي طلحة وأبي قتادة كانت يوم حنين ، وقد أبلى فيها أبو طلحة بلاءً حسناً حتى أخذ أسلاب عشرين رجلاً قتلهم ، وأما أبو قتادة فقتل رجلاً ؛ وبعدت عنه درعه ، وجاء يطلب سلبه ممن أخذه ، فقام أخذ السلب - وهو قرشي كما قال الحافظ - يصدق أبا قتادة في قوله ، لكنه يطلب من النبي صلى الله عليه وسلم استرضاء أبي قتادة ليرتك له السلب ، والنبي صلى الله عليه وسلم قد عرف عند السؤال بالعطاء أو السكوت إن لم يجد ؛ وما تعود صلى الله عليه وسلم أن يقول : لا ، حتى ولو لم يجد ، والله در من قال :

(١) عرق في أسفل العنق مما يلي الكتف .

(٢) قميص واقي للقتال يلبس فوق الثياب .

(٣) بعدت عنه .

(٤) أفاء : أعطى وأنعم

(٥) رواه أحمد في المسند (١٢٩٧٧) وقال محققو المسند : إسناده صحيح على شرط مسلم ، ورواه

أبو داود (٢٧١٨) وابن حبان (٤٨٣٦) وصححه الألباني في الصحيحة (٢١٠٩) .

(٦) انظر : فقه السنة ، ٨١ / ٣ .

ما قال لا قط إلا في تشهده لولا التشهد كانت لازمه نعم

وقد عرف الصحابة أنه لا يرد أحداً ، وفي صحيح البخاري « عن سهل ابن سهل رضي الله عنه : أن امرأة جاءت النبي صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فيها حاشيتها ، أتدرون ما البردة ؟ قالوا : الشملة ، قال : نعم ، قالت : نسجتها بيدي فجئت لأكسوكها ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها فخرج إلينا وإنها إزاره . فحسناها فلان ، فقال : أكسنيها ما أحسنها! قال القوم : ما أحسنت ، لبسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها ثم سأله وعلمت أنه لا يرد ، قال : إني والله ما سأله لألبسها ، إنما سأله لتكون كفني ، قال سهل : فكانت كفته»^(١).

وعن عمر بن الخطاب قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله ؛ فقال : ما عندي شيء أعطيك ، ولكن استقرض حتى يأتينا شيء فنعطيك . فقال عمر : ما كلفك الله هذا ؛ أعطيت ما عندك ، فإذا لم يكن عندك فلا تكلف . قال : فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قول عمر رضي الله عنه حتى عرف في وجهه ، فقال الرجل : يا رسول الله بأبي وأمي أنت ؛ فأعط ولا تخش من ذي العرش إقلالا . قال فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال : « بهذا أمرت »^(٢).

وكان صلى الله عليه وسلم ربما لم يجد شيئاً فيدل السائل على واحد من أصحابه ليعطيه ، روى مسلم عن أبي مسعود الأنصاري قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فسأله ، فقال : ما عندي ما أعطيك ، ولكن انت فلان ، فأتى الرجل فأعطاه ، فقال رسول الله : « من دل على خير فله مثل أجر فاعله »^(٣).

والحديث الذي معنا في البخاري ومسلم ، والقائل هو أبو بكر لا عمر ، وهذا نصه : عن أبي قتادة رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا

(١) سبق تخريجه .

(٢) رواه البزار (٣٩٦/٦) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه البزار وفيه إسحاق بن إبراهيم الحنيني ؛ وقد ضعفه الجمهور ، ووثقه ابن حبان وقال : يخطئ (٢٤٢ / ١٠) .

(٣) رواه مسلم في الإمارة (١٨٩٣) .

كانت للمسلمين جولة فرأيت رجلاً من المشركين علا رجلاً من المسلمين ، فاستدرت حتى أتيته من ورائه حتى ضربته بالسيف على جبل عاتقه ، فأقبل عليّ فضمني ضمةً وجدت منها ريح الموت ، ثم أدركه الموت فأرسلني . ثم إن الناس رجعوا وجلس النبي ﷺ فقال : « من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه » ، فقلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست . ثم قال : « من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه » ، فقلت : من يشهد لي ؟ ثم جلست . ثم قال الثالثة مثله . فقلت فقال رسول الله ﷺ : « ما لك يا أبا قتادة ؟ » فالتصت عليه القصة . فقال رجل : صدق يا رسول الله وسلبه عندي ، فأرضه عني ، فقال أبو بكر الصديق ؓ : لاها الله ^(١) ، إذاً لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ﷺ يعطيك سلبه ، فقال النبي ﷺ : « صدق . فأعطاه ، فبعت الدرع ، فابتعت به مخرفاً ^(٢) في بني سلمة ، فإنه لأول مال تأثله ^(٣) في الإسلام » ^(٤) .

قال الحافظ في الفتح : لكن الراجح أن الذي قال ذلك أبو بكر كما رواه أبو قتادة ، وهو صاحب القصة ؛ فهو أتقن لما وقع فيها من غيره ، ويحتمل الجمع بأن يكون عمر أيضاً قال ذلك تقوية لقول أبي بكر ^(٥) .

وتصرف الصديق والفاروق ؓ لكون النبي ﷺ استحيا من قول لا ، فرفع كل منهما الحرج عن النبي ﷺ بقول أحدهما : لاها الله إذاً لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله ﷺ يعطيك سلبه ، و قال الآخر : لا والله لا يفيئها الله على أسد من أسده ويعطيكها . وهنا ضحك النبي ﷺ لموافقة قولهما ما أراد .

(١) قسم وها للتبني و « واو » القسم محذوفة ولاها لا تكون إلا مع لفظ الجلالة .

(٢) اشترت بستاناً مشمراً .

(٣) اقتنيته .

(٤) رواه البخاري في الجهاد (٤٣٢١) ومسلم في الجهاد (١٧٥١) .

(٥) انظر : فتح الباري ، ٤٠/٨ .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- مشروعية السلب لمن قتل القتيل .
- ٢- عظم مكانة أبي طلحة الذي قتل وحده عشرين رجلاً .
- ٣- حرص أبي قتادة على اقتناء ما له ، وهذا حق لكل مسلم .
- ٤- موافقة النبي لأبي بكر وعمر ما كانا على حق .
- ٥- صاحب الحق أولى به ما لم يتنازل به .
- ٦- لا يجوز اخذ الحق بسيف الحياء .

الشیطان يأكل ثم استقاء

عن أمية بن مخشي - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - قال : كان رسول الله ﷺ جالساً ورجل يأكل ، فلم يسم ، حتى لم يبق من طعامه إلا لقمة ؛ فلما رفعها إلى فيه قال : بسم الله أوله وآخره ، فضحك النبي ﷺ ثم قال : « ما زال الشيطان يأكل معه ، فلما ذكر اسم الله عز وجل استقاء^(١) ما في بطنه. »^(٢)

الناظر في هدي المصطفى ﷺ يعلم بيقين : أن رسول الله ﷺ لم يترك شاردة ولا واردة إلا وسن لها النبي ﷺ سنناً وهدياً ، ولما كان الأكل من الأمور التي لا غناء للإنسان عنها فلا سلامة لبدنه إلا به ، ولا تمام لصحته بدونه ؛ فلم يغفل النبي ﷺ الطعام والشراب ، بل سنّ لكل منهما أدعية وأداباً ، بها يجعل الناس عاداتهم عبادات ، وأكلاتهم أشبه ما تكون بتسييحات ، ولئن كان هناك أناس جعلوا حياتهم الطعام والشراب ، جاعلين شعارهم قول القائل :

(١) الاستقاء : استفعال من القيء ، بمعنى الاستفراغ ، والمعنى أفرغ ما في بطنه .
(٢) رواه أبو داود في الأطعمة (٣٧٦٨) . وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٨٠٦) .

إنما الدنيا طعام و شراب ومنام
فإذا فاتك هذا فعلى الدنيا السلام

وإن كان هذا شعار هؤلاء القوم ، فإن رسول الله ﷺ جعل للأكل وللشرب آداباً
نوجزها فيما يلي^(١) :

● آداب تتقدم الأكل وهي :

- ١- أن يكون الطعام حلالاً .
- ٢- غسل اليد ، وأن يحسن الجلسة في أول جلوسه .
- ٣- أن ينوي بأكله التقوي على طاعة الله ، وأن يرضى بالموجود .
- ٤- أن يجتهد في تكثير الأيدي على الطعام .

● الآداب حال الأكل :

- ١- قوله بسم الله في أوله ، والحمد لله في آخره ، ويجهر بها ليسمع غيره .
- ٢- يأكل باليمنى ، وأن يصغر اللقمة .
- ٣- أن يأكل مما يليه إلا الفاكهة ، وألا يأكل من وسط الإناء .
- ٤- ألا ينفخ في الطعام الحار .
- ٥- إذا وقعت لقمة أراح الأذى وأخذها .

● ما يستحب بعد الطعام :

- ١- أن يمسك محل الشبع .
- ٢- يلعق أصابعه ثم يمسح بمنديل ثم يغسل ويلتقط فتات الطعام .
- ٣- ألا يقوم من على المائدة حتى ترفع .
- ٤- أن يحمد الله ، وإن أكل عند قوم دعا لهم

● وفي الشرب :

- ١- يأخذ الإناء بيمينه ، ويقول : بسم الله
- ٢- يشرب مصاً لا غباً ، ويشرب جالساً لا واقفاً .

(١) انظر : إحياء علوم الدين ، الإمام الغزالي ، ط دار الحديث ، ٤/٢ وما بعدها باختصار .

٣- ألا يتجشأ ولا يتنفس في الإناء ، وأن يشرب في ثلاثة أنفاس .

٤- أن يقول : الحمد لله ، وأن يدور الإناء على اليمين .

ويجمل ابن القيم هدي الرسول ﷺ في طعامه في كتابه الماتع « زاد المعاد » فيقول : كان هديه ﷺ وسيرته في الطعام لا يرد موجوداً ولا يتكلف مفقوداً ، فما قرب إليه شيء من الطيبات إلا أكله ، إلا أن تعافه نفسه ، فيتركه من غير تحريم ، وما عاب طعاماً قط ؛ إن اشتهاه أكله وإلا تركه ، كما ترك أكل الضب لما لم يعتده ، ولم يحرمه على الأمة ؛ بل أكل على مائدته وهو ينظر ، وأكل الحلوى والعسل وكان يحبهما ، وأكل لحم الجزور ، والضأن ، والدجاج ، ولحم الحبارى ، ولحم حمار الوحش ، والأرنب ، وطعام البحر ، وأكل الشواء ، وأكل الرطب والتمر ، وشرب اللبن خالصاً ومشوباً ، والسويق ، والعسل بالماء ، وشرب نقيع التمر ، وأكل الخزيرة - وهي حساء يتخذ من اللبن والدقيق - وأكل القثاء بالرطب وأكل الأقط ، وأكل التمر بالخبز ، وأكل الخبز بالخل ، وأكل الثريد - وهو الخبز باللحم - وأكل الخبز بالإهالة - وهي الودك وهو الشحم المذاب - ، وأكل من الكبد المشوية ، وأكل القديد ، وأكل الدباء المطبوخة وكان يحبها ، وأكل المسلوقة وأكل الثريد بالسمن وأكل الجبن وأكل الخبز بالزيت ، وأكل البطيخ بالرطب ، وأكل التمر بالزبد ، وكان يحبه ، ولم يكن يرد طيباً ولا يتكلفه ؛ بل كان هديه ﷺ أكل ما تيسر فإن أعوزه صبر ؛ حتى إنه ليربط على بطنه الحجر من الجوع ، ويرى الهلال والهلال والهلال ولا يوقد في بيته نار ، وكان معظم مطعمه يوضع على الأرض في السفرة ، وهي كانت مائدته ، وكان يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقها إذا فرغ ، وهو أشرف ما يكون من الأكلة ، فإن المتكبر يأكل بأصبع واحدة ، والجشع الحريص يأكل بالخمس ويدفع بالراحة .

وكان لا يأكل متكئاً ، والاتكاء على ثلاثة أنواع :

أحدها : الاتكاء على الجنب .

والثاني : التربع .

والثالث: الاتكاء على إحدى يديه وأكله بالأخرى . والثلاث مذمومة .

وكان يسمي الله تعالى على أول طعامه ، ويحمده في آخره ، فيقول عند انقضاءه: « الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه غير مكفي ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا »^(١) . وربما قال : « الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم ، من علينا فهدانا ، وأطعمنا وسقانا ، وكل بلاء حسن أبلانا ، الحمد لله الذي أطعم من الطعام ، وسقى من الشراب ، وكسا من العري ، وهدى من الضلالة ، وبصر من العمى ، وفضل على كثير ممن خلق تفضيلاً ، الحمد لله رب العالمين »^(٢) . وربما قال : « الحمد لله الذي أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجاً »^(٣) . وكان إذا فرغ من طعامه لعق أصابعه ، ولم يكن لهم مناديل يمسحون بها أيديهم ، ولم يكن عادتهم غسل أيديهم كلما أكلوا^(٤) .

وسبب ضحك النبي كما قال صاحب عون المعبود : تعجباً لما كشف له ذلك : استقاء أي الشيطان ما في بطنه أي مما أكله .^(٥)

أما كيفية أكل الشيطان فهل وهو محمول على الحقيقة أم المجاز ؟ قال الشوكاني في نيل الأوطار : والذي عليه الجمهور من السلف والخلف من المحدثين وغيرهم : أن أكل الشيطان محمول على ظاهره ، وأن للشيطان يدين ورجلين وفيهم ذكر وأنثى ، وأنه يأكل حقيقة إذا لم يدفع .

وقيل : إن أكلهم على المجاز والاستعارة . وقيل : إن أكلهم شم واسترواح^(٦) .

(١) رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٨) عن أبي أمامة .

(٢) رواه الحاكم في مستدركه ، وقال : هنا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه (٧٣١/١) ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٧٢/٦) عن أبي هريرة .

(٣) رواه أبو داود في الأطعمة (٣٨٥١) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٦١) عن أبي أيوب .

(٤) انظر : زاد المعاد ، ١٤٢/١ وما بعدها .

(٥) انظر : عون المعبود ، ١٧٣/١٠ .

(٦) انظر : نيل الأوطار ، ١٦٠/٨ .

وقيل : المراد البركة الزاهية بترك التسمية ، كأنها كانت في جوف الشيطان أمانة فلما سمى رجعت إلى الطعام^(١) .

قال التوريشي : أي صار ما كان له وبالا عليه مستلباً عنه بالتسمية .

قال الطيبي : وهذا التأويل محمول على ماله حظ من تطهير البركة من الطعام^(٢) .

قال الشوكاني - راداً على من صرف الأكل من الحقيقة إلى المجاز - : ولا ملجئ إلى شيء من ذلك ، وقد ثبت في الصحيح أن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله^(٣) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- مجالسة النبي ﷺ لأصحابه ومشاركته لهم .
- ٢- وجوب تسمية الله أول الطعام ، فإن نسي قال قبل أن ينتهي : بسم الله أوله وآخره .
- ٣- أن الشيطان يأكل مع الإنسان ما لم يسم الله .
- ٤- أن التسمية في وسط الطعام أو قبل آخره وسيلة لاسترجاع الشيطان ما أكله .

إمام على جنابة

عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة (ذات السلاسل)^(٤)؛ فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ؛ فتيمنت ثم صليت بأصحابي الصبح . فذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب » ؟ فأخبرته

(١) انظر : عون المعبود ، ١٠ / ١٧٣ .

(٢) انظر : المرجع السابق ، ١٠ / ١٧٣ .

(٣) انظر : نيل الأوطار ، ٨ / ١٦٠ .

(٤) السلاسل : جمع سلسلة ماء بأرض « جذام » سميت به غزوة « ذات السلاسل » . قال العيني : وهي وراء وادي القرى ؛ بينها وبين المدينة عشرة أيام ، وكانت تلك الغزوة في جمادى الأولى سنة ثمان من الهجرة .

بالذي معني من الاغتسال ، وقلت : إني سمعت الله يقول : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (النساء: ٢٩) فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئاً^(١).

عمرو بن العاص قائد إسلامي مغوار ، ومجاهد إسلامي بارز ، ضربت شهرته آفاق الأرض ، وأسمنت فتوحاته أذان الدنيا ، وحضرت معاركه في ذاكرة التاريخ ، ومن من الناس ينسى ذات السلاسل ؟ أو لا يعرف معركة أجنادين ؟ أو لم يسمع عن فتوحاته في مصر وفي فلسطين وغيرهما من بلاد الإسلام ؟ وقد غطت بطولات عمرو العسكرية على ما لديه من جوانب أخرى متعددة عرف بها كورعه وذكائه وإخلاصه بل وفقهه وعلمه .

قال عنه الذهبي : عمرو بن العاص داهية قريش ، ورجل العالم ، ومن يضرب به المثل في الفطنة والدهاء والحزم ، هاجر إلى رسول الله ﷺ مسلماً في أوائل سنة ثمان مرافقاً لخالد بن الوليد وحاجب الكعبة عثمان بن طلحة ، ففرح النبي ﷺ بقدمهم وإسلامهم ، وأمر عمرأ على بعض الجيش وجهزه للغزو ، له أحاديث ليست كثيرة تبلغ بالمكرر نحو الأربعين ، اتفق البخاري ومسلم على ثلاثة أحاديث منها ، وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين^(٢).

وفي هذا الحديث يبدو فقه عمرو وتبصره بآيات القرآن وما لها من مقاصد وغايات ، فهو ممن من الله عليهم بفهم مقاصد الآيات ، والأخذ بروحها دون التقيد بظاهر الآيات أو التمسك بألفاظها ، هذا بالرغم من كون عمرو لم يكن قد مضى على إسلامه سوى فترة وجيزة ، غير أن رسول الله كان يضع الرجل المناسب في المكان المناسب ، وقد أمره النبي ﷺ على الجيش وفيه من أمثال : أبي بكر وعمر وأبي عبيدة وغيرهم ، حتى لقد ظن عمرو أن مكاتته عند رسول الله ﷺ أفضل من هؤلاء .

(١) رواه أحمد في المسند (١٧٨١٢) وقال محققو المسند : حديث صحيح ، ورواه أبو داود (٣٣٤) والحاكم (١٧٧/١) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٣).

(٢) انظر : سير الأعلام ، ٥٥ / ٣ .

ذكر ابن سعد في سبب الغزوة وسبب اختيار النبي لعمر : أن جمعا من قضاة تجمعوا وأرادوا أن يذنبوا من أطراف المدينة ، فدعا النبي ﷺ عمرو بن العاص فعقد له لواء أبيض ، وبعثه في ثلاثمائة من سراة المهاجرين والأنصار ، ثم أمده بأبي عبيدة بن الجراح في مائتين ، وأمره أن يلحق بعمر وأن لا يختلفا ، فأراد أبو عبيدة أن يؤم بهم ، فمنعه عمرو وقال : إنما قدمت عليّ مدداً وأنا الأمير ، فأطاع له أبو عبيدة ، فصلى بهم وسار عمرو حتى وطئ بلاد «بلى» و«عذرة» .

قال : وذكر ابن إسحاق : أن أم عمرو بن العاص كانت من «بلى» ، فبعث النبي ﷺ عمراً يستنفر الناس إلى الإسلام ويستألفهم بذلك ^(١) .

وقد بدت مهارة عمرو العسكرية في هذه الغزوة ، فقد روى الحاكم من حديث بريدة : أن عمرو بن العاص أمرهم في تلك الغزوة أن لا ينورا ناراً ، فغضب عمر ، وهم أن ينال منه ، فنهاه أبو بكر ﷺ ، وأخبره أنه لم يستعمله رسول الله ﷺ عليك إلا لعلمه بالحرب ، فهذا عنه عمر ﷺ ^(٢) .

وروى ابن حبان عن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ بعثه في ذات السلاسل فسأله أصحابه أن يوقلوا ناراً فمنعهم ، فكلموا أبا بكر فكلمه في ذلك ، فقال : لا يوقد أحد منهم ناراً إلا قذفته فيها ، قال : فلقوا العدو فهزمهم فأرادوا أن يتبعوهم فمنعهم ، فلما انصرفوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ فسأله ، فقال : كرهت أن أذن لهم أن يوقلوا ناراً فيرى عدوهم قتلهم ، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد ، فحمد أمره ، فقال : يا رسول الله من أحب الناس إليك ؟ فعد رجالاً . وفي رواية علي بن عاصم قال : قلت : في نفسي لا أعود لمثلها أسأل عن هذا ^(٣) .

وضحك رسول الله ﷺ أفاد حكماً شرعياً لكونه أقر عمراً على صنيعه ، قال صاحب عون المعبود : فيه دليل على جواز التيمم في شدة البرد من وجهين :

-
- (١) انظر : الطبقات الكبرى ، ابن سعد ، ١٣١/٢ .
(٢) رواه الحاكم في مستدرکه (٤٥/٣) وقال : هنا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وواقفه النهي ، ورواه ابن أبي شيبة (٤٦٩/٧) .
(٣) رواه ابن حبان (٤٠٤/١٠) .

الأول : التبسم والاستبشار .

والثاني : عدم الإنكار لأن النبي ﷺ لا يقر على باطل ؛ والتبسم والاستبشار أقوى دلالة من السكوت على الجواز^(١) .

وقال الحافظ في الفتح : وفي هذا الحديث جواز التيمم لمن يتوقع من استعمال الماء الهلاك سواء كان لأجل برد أو غيره ، وجواز صلاة التيمم بالمتوضئين ، وجواز الاجتهاد في زمن النبي^(٢) .

ومن الأمور التي يجب الوقوف عندها : جنابة عمرو ، هذه الجنابة التي كانت لصحابي في معركة ، هو قائدها من قبل رسول الله ﷺ ، ثم إن الصحابة الذين كانوا معه لم يلمه أحد على ما كان ، ولم يستقذر هو ما وقع له ، ولم يعتب عليه النبي ﷺ ، وفي هذا دلالة على أن الغريزة الجنسية أمر فطري ، وأنه لا ينكر على أحد تفكيره في هذا الأمر ، حتى ولو كانت في ساحة القتال .

قال السيوطي : يرد بهذا على من يقول من الصوفية إذا احتلم المرید أدبه الشيخ ، فلا أحد أتقى وأصلح ولا أروع من الصحابة ، وقد ذكر هذا لسيد المرسلين ، فلم يقل له شيئا ، وما عصم من الاحتلام إلا الأنبياء عليهم السلام^(٣) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

١- استخدام النبي ﷺ قدرات أصحابه كل فيما يصلح فيه ، ولهذا أرسل عمرا بعد إسلامه بقليل .

٢- جواز التيمم لمن فقد الماء حقيقة أو حكما .

٣- فقه عمرو بن العاص وتدبره لأحكام القرآن .

٤- حفظ النفس إحدى الضروريات التي جاء الإسلام بحفظها .

٥- عدم تأثيم من يحتلم ، إذ لم يعصم منه إلا الأنبياء عليهم السلام .

(١) انظر : عون المعبود ، ٣٦٤/١ وما بعدها .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٤٥٤/١ .

(٣) انظر : عون المعبود ، ٣٦٤/١ وما بعدها .

جنب يتمرغ في التراب

عن عبد الرحمن بن أبيزى قال : « كنا عند عمر فأتاه رجل فقال : يا أمير المؤمنين ربما نمكث الشهر والشهرين ولا نجد الماء ، فقال عمر : أما أنا فإذا لم أجد الماء لم أكن لأصلي حتى أجد الماء ، فقال عمار بن ياسر : أتذكر يا أمير المؤمنين حيث كنت بمكان كذا وكذا ونحن نرعى الإبل فتعلم أنا أجنبنا ؟ قال : نعم . أما أنا فتمرغت في التراب ، فأتينا النبي ﷺ فضحك ، فقال : « إن كان الصعيد لكافيك » ، وضرب بكفيه إلى الأرض ، ثم نفخ فيهما ، ثم مسح وجهه وبعض ذراعيه ، فقال اتق الله يا عمار . فقال يا أمير المؤمنين إن شئت لم أذكره ، قال : ولكن نوليك من ذلك ما توليت^(١) .

دين الله سبحانه وتعالى ليس حكراً على أحد من البشر ، والاجتهاد في دين الله عز وجل لا يغلَق في وجه من توفرت فيه الشروط ، وبمعنى أدق فإن الاجتهاد باق إن خرج من أهله ، وصدر في محله ، وبني على أسس صحيحة ، وهذا الحديث يوضح أن أصحاب النبي ﷺ كانوا يجتهدون في حياته ، فيقرهم النبي ﷺ على ما وافق الصواب - كما في حديث عمرو المتقدم - ويصحح لهم النبي ﷺ خطأهم كما في حديث عمار هنا .

ويعد التيمم من الخصائص التي اختصت بها هذه الأمة المباركة ، وفي حديث جابر أن رسول الله قال : « أعطيت خمسا ، لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأيا رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي المغانم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة »^(٢) .

(١) رواه أحمد في المسند (١٨٨٨٢) وقال محققو المسند : حديث صحيح دون قوله « وبعض ذراعيه » ورواه النسائي في المجتبى (١٦٨/١) ، و أبو داود (٣٢٢) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٠٥) وقال : صحيح دون « الذراعين » والصواب « الكفين » .
(٢) رواه البخاري في التيمم (٣٣٥) ومسلم في المساجد (٥٢١) .

وقد جاء في سبب مشروعية التيمم عن أم المؤمنين عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ، حتى إذا كنا بالبيداء ، انقطع عقد لي ، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء ، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق ، فقالوا : ألا ترى ما صنعت عائشة ؟ أقامت برسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فجاء أبو بكر ، ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام ، فقال : حبست رسول الله ﷺ والناس ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماء ، فقالت عائشة : فعاتبني أبو بكر ، وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي ، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي ، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم فتميموا ، فقال أسيد بن الحضير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ، قال : فبعثنا البعير الذي كنت عليه ، فأصبنا العقد تحته ^(١) .

وتعد عبادة التيمم من العبادات غير المعقولة ؛ بمعنى أنه ينبغي ألا يبحث المرء عن الأسرار أو الحكم التي تتعلق بها ، وهذا هو شأن العبادات كلها . ولئن كان البعض يعلل الوضوء قبل الصلاة بالنظافة ؛ فماذا يقول في عبادة التيمم ؟ وهل هي أيضا من باب النظافة ؟ !

ويظهر في الحديث دقة عمر وتحريه في الحديث عن رسول الله ﷺ ، وتلك كانت عادة عمر رضي الله عنه ، ولكنه لم يكن يتهم أحداً بالكذب أو التقول على رسول الله ﷺ ؛ وإنما كان يبغي دائماً التحري والدقة ، ومن ثم فهو يستحلف أبا موسى الأشعري في حديث الاستئذان ، ويأمر عماراً بالتقوى في هذا الحديث تحرياً في الضبط والنقل .

ولقد كان من اجتهاد عمار : أن تمرغ في التراب ظناً منه بأن الجنب يحتاج أن يوصل التراب إلى جميع بدنه ، لأن التيمم بدلاً من الغسل ، فيقع على هيئة الغسل ، وقياساً عليه .

قال الحافظ : وإنما لم يقنع عمر بقول عمار لكونه أخبره أنه كان معه في تلك الحال ، وحضر معه تلك القصة ، ولم يتذكر ذلك عمر أصلاً ، ولهذا قال لعمار

(١) رواه البخاري في التيمم (٣٣٤) ومسلم في الحيض (٣٦٧) .

فيما رواه مسلم : اتق الله يا عمار . قال : إن شئت لم أحدث به فقال عمر : نوليك ما توليت^(١) .

ومعنى قول عمر : « اتق الله يا عمار » . قال النووي : أي اتق الله تعالى فيما ترويه ، وثبتت فلعلك نسيت ، أو اشتبه عليك الأمر .

وقال السندي : اتق الله أي في ذكر أحكامه فلا تذكر إلا عن حفظ^(٢) .

وقول عمار لعمر : « إن شئت لم أحدث به » . قال النووي : فمعناه والله أعلم : إن رأيت المصلحة في إمساكي عن التحديث به راجحة على مصلحة تحديثي به أمسكت ، فإن طاعتك واجبة علي في غير معصية ، وأصل تبليغ هذه السنة وأداء العلم قد حصل ؛ فإذا أمسك بعد هنا لا يكون داخلا فيمن كتم العلم .

ويحتمل أنه أراد إن شئت لم أحدث به تحديثاً شائعاً بحيث يشتهر في الناس ؛ بل لا أحدث به إلا نادراً . والله أعلم^(٣) .

وقال السندي : كأنه رأى أن أصل التبليغ قد حصل منه ، فيجوز له تركه إن رأى عمر فيه مصلحة ؛ وقوله « ولكن نوليك » كأنه ما قطع بخطئه ؛ وإنما لم يذكره فجوز عليه الوهم ، وعلى نفسه النسيان ، والله تعالى أعلم^(٤) .

بعض ما يستنضاد من الحديث :

- ١- مشروعية التيمم عند فقد الماء .
- ٢- اجتهاد الصحابة في حياة النبي ﷺ مع إقرارهم على الصواب ، وتصويب الخطأ .
- ٣- دقة عمر ﷺ وتحريه فيما ينقل عن النبي ﷺ .
- ٤- احترام الصحابة لعمر كولي أمر .
- ٥- عدم تسلط عمر ﷺ على رعيته واحترام آرائهم .
- ٦- مشروعية الموازنة بين المصالح فيقدم الأهم على المهم .

(١) انظر : فتح الباري ، ١/ ٤٥٧ .

(٢) انظر : حاشية السندي ، أبو الحسن السندي ، ط مكتب المطبوعات الإسلامية ، ١/ ١٦٩ .

(٣) انظر : شرح النووي ، ٤/ ٦٢ .

(٤) انظر : حاشية السندي ، ١/ ١٦٩ .

يصوم على خيطين

عن علي بن حاتم قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (البقرة: ١٨٧) قال : أخذت عقلاً أبيض وعقلاً أسود فوضعتهما تحت وسادتي ، فنظرت فلم أتبين ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك ، فقال : « إن وسادك لعريض طويل ، إنما هو الليل والنهار »^(١).

التفقه في دين الله تعالى خير يريده الله بمن يشاء من عباده ، وفي الصحيحين عن معاوية أن رسول الله ﷺ قال : « من يرد الله به خيراً يفقه في الدين »^(٢).

ولقد كان أصحاب النبي ﷺ حريصين كل الحرص على التفقه في أمر دينهم ، فإن التبس على واحد منهم أمر ؛ هرع إلى النبي مستجلباً الأمر منه ، ومستوضحاً ما التبس عليه ، وفي رواية عند الطبراني في الكبير أن عدياً قال : يا رسول الله كل شيء أوصيتني به غير الخيط الأبيض من الخيط الأسود ، إني بت البارحة معي خيطان ، انظر إلى هذا وإلى هذا ، قال : إنما هو الذي في السماء»^(٣).

والصيام ركن من أركان الدين ، وفريضة من فرائض الإسلام ، وشعيرة من شعائره ، وأساس من أسسه ، فرضه الله علينا كما فرضه على الأمم السابقة ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣).

وقد فرضت هذه الفريضة على النبي يوم الاثنين الثاني من شعبان في عام ٢ هـ ، وعلى هذا يكون النبي قد صام (٩) رمضانات .

(١) رواه أبو داود في الصيام (٢٣٤٩) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٠٥٩) والحديث في الصحيحين دون ذكر الضحك ، رواه البخاري في الصوم (١٩١٦) ومسلم في الصيام (١٠٩٠) .
 (٢) متفق عليه : رواه البخاري في العلم (٧١) ومسلم في الزكاة (٢٣٨٩) عن معاوية .
 (٣) رواه الطبراني في الكبير (٧٩/١٧) .

والصيام كغيره من الفرائض والأركان لم يفرض جملة واحدة ، على ما نراه الآن إنما كان أمراً تدريجياً ، ذلك أن أخذ الناس إلى دين الله جملة واحدة - وقد عاشوا في الجاهلية ما عاشوا ، وألفوا من حياتها ما ألفوا - أمر عسير ، فلو ألزموا بأمور الدين جملة لنفروا .

وقد فرض الصيام بقوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٣) وقد كان الصيام غير واجب على المسافرين والمريض ، وكان الصحيح والمقيم مخيراً بين الصيام وبين الإطعام ، فإن صام فهو خير له ، وإلا فعليه الفدية : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ١٨٤).

وكان صيام الناس من الفجر إلى المغرب ما لم ينم أحدهم ، ثم نزل التخفيف بقوله تعالى : ﴿ أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ (البقرة: ١٨٧).

والسبب في نزول هذه الآية كما يقول البراء بن عازب : كان أصحاب النبي ﷺ إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار ، فنام قبل أن يفطر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يمسي ، وإن قيس بن صرمة الأنصاري كان صائماً ، فلما حضره الإفطار أتى امرأته فقال : هل عندك طعام ؟ فقالت : لا ، ولكن أنطلق فأطلب لك - وكان يومه يعمل - فغلبته عينه وجاءته امرأته فلما رآته قالت : خيبة لك ، فلما انتصف النهار غشي عليه ، فذكر ذلك للنبي ﷺ فنزلت هذه الآية ، ففرحوا بها فرحاً شديداً^(١).

وقال ابن عباس : كان المسلمون في شهر رمضان إذا صلوا العشاء حرم عليهم النساء والطعام إلى مثلها من القابلة ، ثم إن إناساً من المسلمين أصابوا من النساء

(١) رواه البخاري في الصوم (١٩١٥) عن البراء .

والطعام في شهر رمضان بعد العشاء منهم عمر ، فشكوا ذلك إلى الرسول فأنزل الله تعالى هذه الآية ، وكان من كلام عمر للرسول : قال : أشكو إلى الله وإليك الذي صنعت ، قال : وما صنعت ؟ قال : إني سؤلت لي نفسي فوقعت على أهلي بعدما نمت وأنا أريد الصوم ، فزعموا أن الرسول قال له : ما كنت خليقاً أن تفعل . فنزلت الآية^(١) .

وعدي ﷺ أسلم متأخراً في العام التاسع أو العاشر ، وقد يتوهم البعض من قوله : « لما نزلت هذه الآية » كونه حاضراً لما نزلت هذه الآية ، أو أن الآية تأخر نزولها ، قال الحافظ : يؤول قول عدي هذا على أن المراد بقوله : « لما نزلت » أي لما تليت علي عند إسلامي ، أو لما بلغني نزول الآية ، أو في السياق حذف تقديره لما نزلت الآية ثم قدمت فأسلمت وتعلمت الشرائع عمدت^(٢) .

وفي معنى قوله ﷺ : (وسادك لعريض) قولان :

أحدهما : يريد أن نومك لكثير ، وكنتى بالوسادة عن النوم لأن النائم يتوسد ، أو أراد أن ليك لطويل ؛ إذا كنت لا تمسك عن الأكل حتى يتبين لك العقال .

والثاني : أنه كنتى بالوسادة عن الموضع الذي يضعه من رأسه وعنقه على الوسادة إذا نام ، والعرب تقول : فلان عريض القفا ؛ إذا كان فيه غباوة وغفلة^(٣) .

قال الحافظ ابن حجر : وقد أنكر ذلك « القول الثاني » كثير ؛ منهم القرطبي فقال : حملة بعض الناس على الذم له على ذلك الفهم ، وكأنهم فهموا أنه نسبه إلى الجهل والجفاء وعدم الفقه ؛ وعضدوا ذلك بقوله « إنك عريض القفا » وليس الأمر على ما قالوه ، لأن من حمل اللفظ على حقيقته اللسانية التي هي الأصل لم يستحق ذمًا ، ولا ينسب إلى جهل . وإتما عنى والله أعلم : أن وسادك إن كان يغطي على الخيطين اللذين أراد الله فهو إذا عريض واسع^(٤) .

(١) انظر : تفسير ابن كثير ، ٢٩٨/١ .

(٢) انظر : فتح الباري ، ١٣٤/٤ .

(٣) انظر : المرجع السابق ، ١٣٤/٤ .

(٤) انظر : المرجع السابق ، ١٣٤/٤ .

وقال في موضع آخر : وأنكر القاضي قول من قال : إنه كناية عن الغباوة ،
أو عن السمن لكثرة أكله إلى بيان الخيطين .

وقيل أراد به الليل ؛ أي من لم يكن النهار عنده إلا إذا بان له العقالان ؛ طال
ليله ، وكثر نومه ، والصواب ما اختاره القاضي والله أعلم^(١) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- تفاعل الصحابة مع القرآن وعملهم بأحكامه .
- ٢- عرض الصحابة ما أشكل عليهم فهمه من القرآن على الرسول ﷺ .
- ٣- حسن العلاقة بين النبي ﷺ وأصحابه .
- ٤- مشروعية سؤال أهل العلم عند الحاجة .
- ٥- حسن تعامل المفتي مع المستفتي .

بركة في دين من كلم الله كفاحاً

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : توفي أبي وعليه دين ؛ فعرضت على غرمانه أن
يأخذوا التمر بما عليه ، فأبوا ، ولم يروا أن فيه وفاء ، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك
له ، فقال : إذا جددته^(٢) فوضعت في المربرد أذنت رسول الله ﷺ ، فجاء ومعه
أبو بكر وعمر فجلس عليه ودعا بالبركة ، ثم قال : ادع غرماءك^(٣) فأوفهم ، فما
تركت أحداً له على أبي دين إلا قضيته ، وفضل ثلاثة عشر وسقاً^(٤) ، سبعة عجوة ،
وسنة لون ، أو ستة عجوة ، وسبعة لون ، فوافيت مع رسول الله ﷺ المغرب ،

(١) انظر : فتح الباري ، ٢٠٢/٧ .

(٢) الجدد : قطع ثمرة التمر .

(٣) أصحاب الدين .

(٤) ما قدره ستون صاعاً من تمر ونحوه .

فذكرت ذلك له ، فضحك فقال : انت أبا بكر وعمر فأخبرهما ، فقالا : لقد علمنا إذ صنع رسول الله ﷺ ما صنع أن سيكون ذلك ^(١) .

جابر بن عبد الله صحابي ابن صحابي ، ولكل واحد منهما فضل وميزة ، أما عبد الله فإنه من أول الأنصار إسلاماً ، ومن أهل بيعة العقبة الثانية ، ومن النقباء فيها ، ومن مناقبه أنه كلم الله كفاحاً ، وما كان ذلك لأحد سواه ، جاء عن جابر قال : لقيني رسول الله فقال : يا جابر ما لي أراك منكساً مهتماً ؟ قلت يا رسول الله استشهد أبي وترك عيالا وعليه دين ، فقال : ألا أبشرك بما لقي الله عز وجل به أباك ؟ قلت : بلى يا رسول الله . قال : إن الله أحيا أباك وكلمه كفاحاً ؛ وما كلم أحداً قط إلا من وراء حجاب ، فقال له : يا عبدي تمن أعطك ، قال : يا رب فردني إلى الدنيا فأقتل فيك ثانية . فقال الرب تبارك وتعالى : إنه قد سبق مني أنهم إليها لا يرجعون ، قال : يا رب فأبلغ من ورائي فأنزل الله عز وجل : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ (آل عمران: ١٦٩). ^(٢)

ومن بركات والد جابر ما قاله جابر : فيينا أنا في خلافة معاوية بن أبي سفيان إذ جاءني رجل فقال : يا جابر والله لقد أثار أباك عمال معاوية فبدا فخرح طائفة منه ، قال فأتيته فوجدته على النحو الذي تركته لم يتغير منه شيء .

وقال جابر أيضا : رأيت أبي في حفرة حين حفر عليه كأنه نائم ، وما تغير من حاله قليل ولا كثير ، قيل له أفرأيت أكفانه؟ فقال : إنما دفن في نمرة خمر وجهه ، وعلى رجله الحرمل ^(٣) ، فوجدنا النمرة كما هي والحرمل على رجله على هيئته ، وبين ذلك ست وأربعون سنة ^(٤) .

(١) رواه البخاري في الصلح (٢٧٠٩) .

(٢) رواه الترمذي في التفسير (٣٠١٣) وقال حسن غريب ، وابن ماجه (٢٨٠٠) والحاكم وقال : صحيح الإسناد وسكت عنه الذهبي (٢٠٤/٣) . وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح (٦١٩٨) .

(٣) نبات طيب الرائحة .

(٤) انظر : زاد المعاد ، ١٩٢/٣ .

وأما جابر فقد كان النبي ﷺ يراعي حاله لما تركه له أبوه من البنات السبع ، ومن هذا الاهتمام ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن جابر بن عبد الله قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة ذات الرقاع مرتحلاً على جمل لي ضعيف ، فلما قفل رسول الله ﷺ جعلت الرفاق تمضي ، وجعلت أتخلف حتى أدركني رسول الله ﷺ ، فقال : ما لك يا جابر ؟ قال : قلت : يا رسول الله أبطأ بي جملي هذا ، قال : فأنخه وأناخ رسول الله ﷺ ، ثم قال : أعطني هذه العصا من يدك ، أو قال : اقطع لي عصا من شجرة ، قال : ففعلت . قال : فأخذ رسول الله ﷺ فنخسه بها نخسات ، ثم قال : اركب فركبت ، فخرج والذي بعثه بالحق يواثق ناقته مواهقة ، قال : وتحدث معي رسول الله ﷺ فقال : أتبيعتني جملك هذا يا جابر ؟ قال : قلت : يا رسول الله بل أهبه لك ، قال : لا ، ولكن بعني ، قال : قلت : فسمني به ، قال : قد قلت أخذته بدرهم ، قال : قلت : لا إذا يغبنني رسول الله ﷺ ، قال : فبدرهمين قال : قلت : لا ، قال : فلم يزل يرفع لي رسول الله ﷺ حتى بلغ الأوقية ، قال : قلت : فقد رضيت ، قال : قد رضيت ؟ قلت : نعم ؟ قلت : هو لك . قال : قد أخذته . قال : ثم قال لي : يا جابر هل تزوجت بعد ؟ قال : قلت : نعم يا رسول الله ، قال : أئيباً أم بكرأ ؟ قال : قلت : بل ثيباً ، قال : أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، إن أبي أصيب يوم أحد وترك بنات له سبعاً ، فنكحت امرأة جامعة ، تجمع رؤوسهن وتقوم عليهن . قال : أصبت إن شاء الله . قال : أما أنا لو قد جئنا صراراً ^(١) أمرنا بجزور فنحرت وأقمنا عليها يومنا ذلك وسمعت بنا فنقضت نمارقها^(٢) ، قال : قلت : والله يا رسول الله ما لنا من نمارق . قال : إنها ستكون فإذا أنت قدمت فاعمل عملاً كيساً ، قال : فلما جئنا صراراً أمر رسول الله ﷺ بجزور فنحرت ، فأقمنا عليها ذلك اليوم ، فلما أمسى رسول الله ﷺ دخل ودخلنا ، قال : فأخبرت المرأة الحديث وما قال لي رسول الله ﷺ ، قالت : فدونك فسمعاً وطاعة ، قال : فلما أصبحت أخذت برأس الجمل فأقبلت به حتى

(١) موضع على بعد ثلاثة أميال من المدينة .

(٢) جمع : مفردة نمرقة وهي الوسادة الصغيرة .

أنخته على باب رسول الله ﷺ ، ثم جلست في المسجد قريباً منه ، قال : وخرج رسول الله ﷺ فرأى الجمل فقال : ما هذا ؟ قالوا : يا رسول الله هذا جمل جاء به جابر ، قال : فأين جابر ؟ فدعيت له قال : تعال ، أي يا ابن أخي خذ برأس جملك فهو لك . قال : فدعا بلالاً ، فقال : اذهب بجابر فأعطه أوقية ، فذهبت معه فأعطاني أوقية وزادني شيئاً يسيراً ، قال : فوالله ما زال ينمي عندنا ونرى مكانه من بيتنا ، حتى أصيب أمس فيما أصيب الناس يعني يوم الحرة»^(١) .

وفي هنا الحديث أيد الله عز وجل نبيه ﷺ بمعجزة من معجزاته ، وآية من آياته ، وهي البركة في المال القليل حتى يوافي الغرماء ، ولئن كان في هذا معجزة للنبي ﷺ فإن فيه كذلك كرامة لعبد الله بن حرام والد جابر ، فإنه شهيد ؛ فلم يشأ الله عز وجل أن يفضحه ، أو يشمت أحداً فيه .

لقد بدا اهتمام جابر بدين أبيه خصوصاً وأن من الغرماء يهودي لا يصبر ، وفي رواية عن جابر : « أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر فأبى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له فكلم - أي الرسول - اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالنبي له فأبى» .

وكان إتيان جابر للنبي ﷺ لتصبير الغرماء قال جابر : « فأتيت النبي ﷺ فذكرت له فأحب أن تعينني عليه ، لعله أن ينظرني طائفة من تمره إلى هذا الصرام المقبل ، قال : نعم آتيك إن شاء الله قريباً من نصف النهار ، ثم قال : أدع فلاناً لغريمي الذي اشتد في الطلب ، فجاء فقال : أنظر جابراً طائفة من دينك الذي على أبيه إلى الصرام المقبل فقال : ما أنا بفاعل» .

فلما أبى الغرماء رجي جابر بركة النبي ﷺ ، قال جابر للنبي ﷺ : « فانطلق معي لكيلا يفحش عليّ الغرماء» ، وفي رواية « فغدا علينا فطاف في النخل ، ودعا في تمره بالبركة»^(٢) .

(١) رواه أحمد في المسند (١٥٠٢٧) وقال محققو المسند : حديث صحيح .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٥٩٥/٦ وما بعدها باختصار .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- جواز المصالحة بالمجهول عن المعلوم ، وذلك لأن النبي ﷺ سأل الغريم أن يأخذ ثمر الحائط ، وهو مجهول القدر في الأوساق التي له وهي معلومة ^(١).
- ٢- جواز الاستنظار في الدين الحال .
- ٣- وجواز تأخير الغريم لمصلحة المال الذي يوفى منه .
- ٤- وفيه مشي الإمام في حوائج رعيته وشفاعته عند بعضهم في بعض .
- ٥- وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة لتكثير القليل إلى أن حصل به وفاء الكثير ^(٢).

يعضو يصرع بالنبي ومعاذ بن جبل

عن عبد الرحمن بن غنم أن معاذ بن جبل حدثه عن النبي ﷺ أنه ركب يوماً على حمار له يقال له يعفور ^(٣) رسنه ^(٤) من ليف ، ثم قال : اركب يا معاذ . فقلت : سر يا رسول الله . فقال : اركب . فردفته فصرع الحمار بنا ، فقام النبي ﷺ يضحك ، وقمت أذكر من نفسي أسفاً ، ثم فعل ذلك الثانية ، ثم الثالثة . فركب وسار بنا الحمار ، فأخلف يده فضرب ظهري بسوط معه أو عصا ، ثم قال : يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، قال : ثم سار ما شاء الله ثم أخلف يده فضرب ظهري ، فقال : يا معاذ ، يا ابن أم معاذ ، هل تدري ما حق العباد

(١) انظر : نيل الأوطار ، الشوكاني ، ط دار الجيل بيروت ، ٣٨١/٥ .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٥٩٧/٦ .

(٣) اسم حمار كان عند النبي ﷺ .

(٤) الرسن : الحبل الذي يقاد به الحيوان .

على الله إذا هم فعلوا ذلك ؟ قلت : الله ورسوله أعلم . قال : فإن حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك أن يدخلهم الجنة»^(١).

التواضع خلق جميل ، لو قد ثوباً لكان للنبي ﷺ ، وها هو رسول الله ﷺ يركب حماراً ، ويردف خلفه ، إنه ﷺ لا يستكف أن يركب حماراً أو بغلاً أو فرساً أو بعيراً ، فما تيسر ركب ، ثم إنه ﷺ لا يأنف أن يركب معه أحد ، وهو القائل : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له »^(٢).

والنبي ﷺ ما كانت تلوح له فرصة تعليم إلا علم من عنده ، ولا سيما إن كان الرفيق رجلاً كعماذ ، فقيه وأي فقيه ؟ بل هو إمام الفقهاء يوم القيامة .

وهنا يؤكد النبي ﷺ على حق الله الذي فرضه على خلقه ، وهو عبادته وحده ، وعدم الشرك به ، قال تعالى : ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ (النساء: ٣٦).

والمقصود بمعنى كلمة «حق» يقول صاحب التحرير : اعلم أن الحق كل موجود متحقق أو ما سيوجد لا محالة ، والله سبحانه وتعالى هو الحق الموجود الأزلي الباقي الأبدى والموت والساعة والجنة والنار حق لأنها واقعة لا محالة ، وإذا قيل للكلام الصديق حق فمعناه : أن الشيء المخبر عنه بذلك الخبر متحقق لا تردد فيه ، فحق الله تعالى على العباد معناه ما يستحقه عليهم متحتماً عليهم^(٣).

وقال القرطبي : حق الله على العباد هو ما وعدهم به من الثواب ، وألزمهم إياه بخطابه أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ، والمراد بالعبادة عمل الطاعات واجتناب المعاصي^(٤).

وقد يتوهم البعض بأن ذكر النبي ﷺ لعدم الإشراك بالله بعد الأمر بالعبادة تكرار للكلام ، وليس الأمر كذلك ، وإنما أراد النبي ﷺ إفراد الله بالعبادة مع عدم الإشراك ،

(١) رواه أحمد في مسنده (٢٢٠٧٣) وقال محققو المسند : حديث صحيح دون القصة في أوله .

(٢) رواه مسلم في الجهاد (١٧٢٨) .

(٣) انظر : شرح النووي ، ٢٣١/١ .

(٤) انظر : تحفة الأحوذى ، ٣٦٧/٧ .

فإن هناك من يعبد الله لكنه يشرك في عبادته ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ (يوسف: ١٠٦).

قال الحافظ في الفتح : وعطف عليها عدم الشرك لأنه تمام التوحيد ، والحكمة في عطفه على العبادة : أن بعض الكفرة كانوا يدعون أنهم يعبدون الله ، ولكنهم كانوا يعبدون آلهة أخرى فاشترط نفي ذلك ^(١).

وعبادة الله سبحانه كما قال شيخ الإسلام : هي اسم جامع لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة ^(٢).

وليس مفهوم العبادة : أن يكون توحيد باللسان دون القلب والجوارح ، قال ابن حبان : عبادة الله إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالجوارح ، ولهذا قال في الجواب فما حق العباد إذا فعلوا ذلك ؟ فعبر بالفعل ولم يعبر بالقول ، وفي رواية : حق العباد على الله أن لا يعذبهم ^(٣).

وأما حق العباد فليس بالمعنى المتعارف عليه بين الناس ، فلا يكون كذلك ، لأن الله سبحانه لا يجب عليه شيء ، قال القرطبي : حق العباد على الله ما وعدهم به من الثواب والجزاء ، فحق ذلك ووجب بحكم وعده الصديق ، وقوله الحق الذي لا يجوز عليه الكذب في الخبر ، ولا الخلف في الوعد ، فالله سبحانه وتعالى لا يجب عليه شيء بحكم الأمر إذ لا أمر فوقه ^(٤).

وقال صاحب التحرير : حق العباد على الله تعالى معناه : أنه متحقق لا محالة .

وقال غيره : إنما قال حقهم على الله تعالى على جهة المقابلة لحقه ^(٥).

(١) انظر : فتح الباري ، ١١ / ٣٣٩ .

(٢) انظر : مجموع الفتاوى ، ١٠ / ١٤٩ .

(٣) انظر : تحفة الأحوذى ، ٧ / ٣٦٦ .

(٤) انظر : تحفة الأحوذى ، ٧ / ٣٦٦ .

(٥) انظر : شرح النووي ، ١ / ٢٣١ .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- جواز ركوب اثنين على حمار .
- ٢- وفيه تواضع النبي ﷺ .
- ٣- وفيه فضل معاذ ، وحسن أدبه في القول وفي العلم برده لما لم يحط بحقيقته إلى علم الله ورسوله ﷺ وقرب منزلته من النبي ﷺ .
- ٤- وفيه تكرار الكلام لتأكيدهِ وتفهمه ، واستفسار الشيخ تلميذه عن الحكم ليختبر ما عنده ، ويبين له ما يشكل عليه منه ^(١) .
- ٥- وقال ابن رجب: يؤخذ من منع معاذ من تبشير الناس لثلاث يتكلموا: أن أحاديث الرخص لا تشاع في عموم الناس لثلاث يقصر فهمهم عن المراد بها ، وقد سمعها معاذ فلم يزد إلا اجتهاداً في العمل ، وخشية لله عز وجل ، فأما من لم يبلغ منزلته فلا يؤمن أن يقصر اتكالاً على ظاهر هذا الخبر ^(٢) .

رقية بقطيع غنم

عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : « انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب ، فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم ، فلدغ ^(٣) سيد ذلك الحي ، فسعوا له بكل شيء ، لا ينفعه شيء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط ^(٤) الذين نزلوا ، لعله أن يكون عند بعضهم شيء . فأتوهم ، فقالوا : يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه ، فهل عند أحد منكم من شيء ؟ فقال بعضهم نعم ، والله إنني لأرقي ، ولكن والله لقد استضفناكم فلم

(١) انظر : فتح الباري ، ٣٣٩/١١ .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٣٣٩/١١ وما بعدها .

(٣) اللدغ : كاللسع وزناً ومعنى .

(٤) الجماعة من الرجال دون العشرة .

تضيفونا ، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً^(١) ، فصالحوهم على قطع من الغنم^(٢) ، فانطلق يتفل^(٣) عليه ويقراً : « الحمد لله رب العالمين » فكانما نشط^(٤) من عقال^(٥) ، فانطلق يمشي وما به قلبة ، قال : فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه ، فقال بعضهم : اقسما . فقال الذي رقى : لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فنذكر له الذي كان ، فننظر ما يأمرنا . فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له ، فقال : وما يدريك أنها رقية ؟ ثم قال : قد أصبتم . اقسما ، واضربوا لي معكم سهما ، فضحك رسول الله ﷺ .^(٦)

الرقية : هي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة ، وقد جاء النبي ﷺ والعرب يرقون ، فنهاهم النبي ﷺ عن رقى الشرك ، وأقرهم على ما لم يكن فيه شرك ؛ فعن عوف بن مالك قال : « كنا نرقى في الجاهلية ، فقلنا : يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال : أعرضوا علي رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك ».^(٧) وقال : « إن الرقى والتمايم والتولة شرك ».^(٨)

وإنما نهى النبي ﷺ عن الرقى في هذا الحديث لكونها تشتمل على أمور شركية. والمعروف أن رسول الله ﷺ رقى ، ورقى ، وأمر بالرقية ، فعند أبي داود وغيره : أن الشفاء بنت عبد الله قالت : « دخل علي رسول الله وأنا عند حفصة فقال لي : ألا تعلمين هذه رقية النملة^(٩) كما علمتها الكتابة^(١٠) .

-
- (١) عطاء ومكافأة .
 - (٢) من العشرة إلى الأربعين ، وقد جاء في رواية أنهم أعطوهم ثلاثين وهو عدد القوم .
 - (٣) التفل : النفخ مع قليل براق .
 - (٤) انطلق وتحرر .
 - (٥) الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة .
 - (٦) رواه البخاري في الإجارة (٢٢٧٦) .
 - (٧) رواه مسلم في السلام (٢٢٠٠) .
 - (٨) رواه أبو داود في الطب (٣٨٨٣) ، وابن ماجه في الطب (٣٥٣٠) وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٨٨) عن ابن مسعود .
 - (٩) قروح تكون في الجبين .
 - (١٠) رواه أحمد في المسند (٢٧٠٩٥) وقال محققو المسند : رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن مهدي فمن رجال أبي داود ، ورواه أبو داود (٣٨٨٧) والنسائي في الكبرى (٧٥٤٣) وذكره الألباني في صحيح أبي داود (٣٢٩١) .

وفي حديث جابر : « نهى رسول الله ﷺ عن الرقي . فجاء آل عمرو بن حزم فقالوا : يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب ، قال : فعرضوا عليه ، فقال : ما أرى بأسا من استطاع أن ينفع أخاه فلينفعه » مسلم^(١) .

قال الحافظ ابن حجر : وقد أجمع العلماء على جواز الرقي عند اجتماع ثلاثة شروط :

١- أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته .

٢- وباللسان العربي ، أو بما يعرف معناه من غيره .

٣- وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر ذاتها بل بذات الله تعالى^(٢) .

وفي الحديث الذي معنا أقرّ النبي ﷺ أبا سعيد^{رضي الله عنه} وأصحابه على رقيتهم بل اقتسم معهم جعلهم ، وضحك من صنعهم . قال الحافظ ابن حجر : قوله : « واضربوا لي معكم سهما » أي اجعلوا لي منه نصيبا ، وكأنه أراد المبالغة في تأنيسهم^(٣) .

لقد عرف العرب بالكرم ، واشتهر فيهم كثيرون ، وكان في طبيعتهم حاتم الطائي ، ولكن لم مال أهل هذا الحي إلى هذا البخل ؟ الله أعلم .

وينبغي أن يدرك الناس أن ما قدره الله من رزق لأحد فلن يستطيع إنسان صرفه مهما كان ، قال الحافظ ابن حجر : الرزق المقسوم لا يستطيع من هو في يده منعه ممن قسم له ، لأن أولئك منعوا الضيافة وكان الله قسم للصحابة في مالهم نصيباً ، فمنعواهم فسبب لهم لدغ العقرب حتى سيق لهم ما قسم لهم^(٤) .

ولله در الشاعر حين قال :

لو كان في صخرة في البحر راسية صما مملمة ملسا نواحيها
رزق لنفس براها الله لانفلقت حتى تودى إليها كل ما فيها

(١) رواه مسلم في السلام (٢١٩٩) .

(٢) انظر : فتح الباري ، ١٠/١٩٥ .

(٣) انظر : فتح الباري ، ٤/٤٥٧ .

(٤) انظر : فتح الباري ، ٤/٤٥٧ .

أو كان بين الطباق السبع مسلكها لسهل الله في المرقى مراقبها
حتى تنال الذي في اللوح خطها إن لم تنله وإلا سوف يأتيها
بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- فيه جواز الرقية بكتاب الله ، ويلتحق به ما كان بالذكر والدعاء المأثور .
- ٢- وفيه مقابلة من امتنع من المكرمة بنظير صنيعه .
- ٣- وفيه الاشتراك في الموهوب إذا كان أصله معلوماً ، وجواز طلب الهدية ممن يعلم رغبته في ذلك وإجابته إليه .
- ٤- وفيه جواز قبض الشيء الذي ظاهره الحل ، وترك التصرف فيه إذا عرضت فيه شبهة .
- ٥- وفيه عظمة القرآن في صدور الصحابة خصوصاً الفاتحة .
- ٦- وفيه الحكمة البالغة حيث اختص بالعقاب من كان رأساً في المنع ، لأن من عادة الناس الائتمار بأمر كبيرهم ، فلما كان رأسهم في المنع اختص بالعقوبة دونهم جزاءً وفاقاً^(١) .

(١) انظر : فتح الباري ، ٤/٤٥٧ .